

((عبر من التاريخ -2-))

((الجزء الثاني))

الحمد لله.. الحمد لله ثم الحمد لله..

الحمد لله نحمده، ونستعين به ونستهديه ونستترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله، خير نبي اجتبه، وهدى ورحمة للعالمين أرسله.

أرسله ربنا بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، ولو كره الكافرون، ولو كره المشركون، ولو كره من كره، اللهم صل على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد.. فيا عباد الله: أوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى، فإن تقوى الله هي العدة

لنا في الدنيا وفي الآخرة، وإن الله كتب العاقبة للمتقين فقال: ﴿. إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾

[هود:49] وقال تعالى: ﴿. وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقَى ﴾ [طه:132] فإنه من فارق التقوى فارقه التوفيق في الدنيا والآخرة.

ثم أستفتح بالذي هو خير:

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف:109].

وقال ربنا: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [يوسف:111]

وقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً

لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [النور : 34]

قال المفسرون: (أنزلنا إليكم آيات واضحة في ذاتها، وموضحة لغيرها، وأنزلنا إليكم قصصاً عجيبة من أخبار السابقين الذين خلوا من قبلكم لتهتدوا فيما يقع بينكم من أحداث).

عنوان خطبة اليوم:

## (عبر من التاريخ -2-).

سبق -أيها الإخوة- في الأسبوع الماضي عبر نأخذها من إدارة الأزمات في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ إذ حصلت في زمن خلافته -رضي الله عنه- أزمستان شديدتان نزلتا بالأمة في السنة الثامنة عشرة للهجرة: أولاهما أزمة اقتصادية (عام الرمادة)، والثانية أزمة صحية (طاعون عمواس)؛ إذ أصاب الناس في الجزيرة مجاعة شديدة، وجذب وقحط، واشتد الجوع، وعزّت اللقمة، وزاد الجهد والضنك.

وإذا أصاب الناس في الشام وما حولها طاعون عمواس، حصد عشرين ألفاً من البشر، منهم أشرف الناس.

ويلحظ الباحث نقاطاً مهمة في إدارة سيدنا عمر رضي الله عنه للأزمة، عرضت الخطبة الماضية النقطة الأولى، وهي: (ساوى عمر نفسه وأهله وحاشيته بالناس، يصيبهم ما أصابهم، بل إنه رضي الله عنه - جعل من نفسه وأمرائه خلية أزمة يتعبون ليرتاح الناس).

والنقطة الثانية في خطبة اليوم في إدارة عمر للأزمة: (مدّ عمر رقعة الشورى، وجعلها تتسع ليفيد من كلّ ذي رأي في المساعدة على مواجهة الأزمة).

### أيها الإخوة:

عدّ العلماء قواعد نظام الحكم في الإسلام، فجعلوها ستاً: أولها: الشورى، وثانيها: العدل، وثالثها: المساواة أمام القانون، والرابع: حماية الكرامة الإنسانية، والخامس: الحرية، والسادس: رقابة الأمة ومسؤولية الحاكم.

فنظام الحكم الإسلامي نظام شورى، لقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159]، ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: 38]، ولأحاديث كثيرة قولية وفعلية عن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم: ((المستشار مؤتمن)) [أبو داود والترمذي]، ((لم يكن أحد أكثر مشورة من رسول الله صلى الله عليه وسلم)) [الترمذي].

وما تشاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمورهم، واستعينوا على أموركم بالمشاورة.

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأصحابه: **((أشيروا علي أيها الناس))**. واستشارهم كما تعلمون في معركة بدر في مكان النزول وفي حال الأسرى، واستشارهم في أحد أن يخرج إلى المشركين أم ينتظر قدومهم، واستشارهم في الخندق، وكان صلى الله عليه وسلم في كل ما مضى يعمل بالمشورة، وهو صلى الله عليه وسلم من هو عقلاً وحكمة وهدياً ورأياً، بل هو وحي يوحى.

وهكذا تعلّم سيدنا عمر رضي الله عنه من القرآن الكريم ومن نبيه صلى الله عليه وسلم المشورة في الحكم. فكان موصوفاً رضي الله عنه بكثرة مشورته.

جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما- **((كان القراء أصحاب مجلس عمر ومشورته ، كهُولاً كانوا أو شُبَّاباً...))**.

**قال البخاري في ترجمته:** (كان الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم).

وتذكرون -أيها الإخوة- أن سيدنا عمر رضي الله عنه رأى الناس يغالون في المهور، فوقع له أن يضع حداً للمهور (أربعمائة درهم)، لا يتعداه أحد، واستشار لذلك الناس، وقال: ألا لا تغلوا في صدقات النساء، فقالت امرأة: يا عمر، يعطينا

الله وتحرمنا؟! أليس الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: 20]، والقنطار: المال الكثير من الذهب والفضة، فرجع عمر عن قوله، ورجع إلى مشورة المرأة، وقال: (أصابك امرأة وأخطأ عمر).

وتذكرون أنه -رضوان الله عليه- لما طُعن وأراد تعيين خليفة من بعده جعلها شورى في ستة: (عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص -رضي الله عنهم-)، وجعل عبد الله بن عمر معهم مشيراً، وليس منهم، وأجلهم ثلاثاً، وطلب إليهم أن يختاروا واحداً منهم، وقال: الأمر بعدي شورى، فإذا اجتمع رأي أربعة فليتبع الاثنان الأربعة، وإذا اجتمع رأي ثلاثة وثلاثة فاتبعوا رأي عبد الرحمن.

وصار أن استشهد عمر ، واجتمع القوم ، واختاروا عثمان بن عفان -رضي الله عنهم جميعاً-.

ولاشتهار سيدنا عمر رضي الله عنه بالمشورة كان التابعون يحدثون أبناءهم وطلابهم يقولون: (قال يوسف بن الماجشون: قال لي ابن شهاب ولأخ لي وابن عم ونحن صبيان: لا تستحقروا أنفسكم لحداثة أسنانكم، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا أعياه الأمر المعضل دعا الأحداث فاستشارهم لحدة عقولهم، وكان يشاور المرأة) [أخبار عمر للطنطاوي]

ومع كل هذا ، فقد كان سيدنا عمر في زمن الأزمة يمد رقعة المشورة، ليجعلها تتسع فيفيد من كل ذي رأي في المساعدة في مواجهة الأزمة.

خطب رضي الله عنه بالشام بعد طاعون عمواس: (ألا إني قد وُلِّيتُ عليكم ، وقضيت الذي علي في الذي ولاني الله من أمركم إن شاء الله، فبسطنا بينكم فيئكم ومنازلكم ومغازيكم، وأبلغنا ما لدينا، فجندنا لكم الجنود، وهيأنا لكم الفروج، وبوأنا لكم ووسعنا عليكم... ، فمن علم شيئاً ينبغي العمل به فليعلمنا، نعمل به إن شاء الله، ولا قوة إلا بالله).

فهو رضي الله عنه في الأزمات يطلب مشورة الناس كلهم ، (من علم شيئاً ينبغي العمل به فليعلمنا، نعمل به إن شاء الله).

ولئن كان هذا الفعل فعل عمر رضي الله عنه قبل ألف وأربعمائة عام، فإننا نقرأ اليوم في مباحث إدارة الأزمات أن واحداً من النقاط المهمة لمن يعمل في إدارة الأزمة: توسيع نطاق المشورة.

فالنقطة الثانية في إدارة عمر للأزمات: أنه مَدَّ رقعة الشورى ، وجعلها تتسع ليفيد من كل ذي رأي في المساعدة على مواجهة الأزمة.

بقي سؤال مهم ودقيق أبسطه بين أيديكم في نهاية هذه الخطبة، وهو سؤال يدرسه المؤلفون في السياسة الشرعية، يقولون:

**هل الشورى ملزمة، أم معلمة؟**

وبمعنى آخر: ما حكم الشورى، هل هي ملزمة أم اختيارية، هل نتيجتها توجب على صاحب القرار الأخذ بها، أم أنه مخير بين الأخذ وعدمه؟

**الجواب:** الرأي المعتمد في هذا السؤال أن الشورى ملزمة، بمعنى أنه يلزم صاحب القرار الأخذ بنتيجة الشورى منعاً من الاستبداد بالرأي، وعملاً بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، ولئلا يصبح أمر الشورى عديم الفائدة إذا لم يلزم صاحب القرار بنتيجتها.

جاء في كتاب المنهج المسلوك في سياسة الملوك لعبد الرحمن الشيرازي (ت:589هـ):

(اعلم أن المشورة عين الهداية، وسبيل الرشاد، ومفتاح المغلق من الصواب...، والمستبد برأيه بعيد من الصواب قريب من الزلل، وقد خاطر من استغنى برأيه، وقد قال بعض الحكماء: نصف رأيك مع أخيك، فشاوره ليكمل لك الرأي...) ثم قال: (ويجب أن يجتمع في أهل الشورى سبعة شروط عليها مدار الشورى. أحدها: الفطنة والذكاء، والثاني: الأمانة لئلا يخونوا ولا يغشوا فيما استنصحوها فيه. والثالث: الصدق، والرابع: أن يَسلموا فيما بينهم من التحاسد والتنافس، والخامس: أن يَسلموا فيما بينهم وبين الناس من العداوة والشحناء، والسادس: أن لا يكونوا من أهل الأهواء، والسابع: أن يكونوا ممن حنكتهم التجارب وعركتهم النوائب). والحمد لله رب العالمين